

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 691

محمد بن صالح العثيمين

ومن فوائد هذا الحديث اثبات القول لله لقوله قال الله عز وجل. واثبات القول يا حجاج هو مذهب اهل السنة والجماعة. اي ان الله يقول ويتكلم فهو سبحانه وتعالى يقول ويتكلم بما شاء متى شاء كيف شاء - [00:00:16](#)

ومن فوائد هذا الحديث اثبات المخاصمة بين الله تعالى وبين هؤلاء الثلاثة لقوله انا خصمهم اذا جعلنا الخصم من باب التخاصم اما اذا جعلنا خصم بمعنى خاص فلم نكن فانه لا يكون هناك خصومة من الطرف ايش؟ الثاني والحديث محتمل يحتمل ان الله - [00:00:45](#)

يتكلم معهم ويقول لماذا فعلتم او ما اشبه ذلك ويحشم لان ينزل بهم العقوبة بدون مخاصمة لانهم مقسومون عند الله. ومن فوائده اثبات القيامة التي يكون فيها الجزاء لقوله يوم القيامة - [00:01:19](#)

ومن فوائد هذا الحديث عظم هذه الذنوب السلاسة وانها من كبائر الذنوب وجه كونها من كبائر الذنوب ان فيها عقوبة معينة ووعيدا. ومن وجوب الوفاء بالعهد من فوائده وجوب الوفاء بالعهد - [00:01:39](#)

لانه اذا كان الغدر به يستلزم خصم الله للانسان كان ذلك دليلا على وجوب الوفاء بالله ووجوب الوفاء بالعهد دل عليه القرآن والسنة. حتى ان ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل من لم يوفي بالعزم قد ارتكب صفة من - [00:02:05](#)

صفات المنافقين. ومن فوائد الحديث تحريم بيع الحر كقوله باع رجل باع حرا فاكل ثمنه. فان قال قائل دل على تحريم بيع الحر مع اكل الثمن. ولكن ما تقولون فيما لو باع حرا وتصدق بثمانه - [00:02:28](#)

ها؟ نقول مثله. لكن عبر بالااكل بناء على خالد فهو كقوله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا ولو اتسبوا بعد الاكل لكان الحكم واحدا طيب من فوائد هذا الحديث - [00:02:59](#)

تحريم قتل الحر تحريم قتله استحقاق انتهيينا منه. لانه اذا حرم استرقاء فقاتله من باب اولى لان باب لانه اتلاف له نهائيا. وهذا واسترقاؤه وصف الحرية الى الى مع دقائق الحياة. على كل حال التحريم والقتل المعروف. يعني كون نأخذ من هذا - [00:03:30](#)

ليس معناه انه لا يوجد ادلة صريحة صحيحة في تحريم القتل. طيب من فوائد هذا الحديث وجوب تسليم اجرة. على المستأجر. للاجير. وجه ذلك ان المانع للاجرة يكون الله خصمه يوم القيامة. وفيه تهديد ما يوجد اليوم - [00:04:10](#)

في الكفلاء الذين يحرمون الاجراء الذين يستقدمونهم من البلاد من بلادهم فتجده يماطل باجرته ويخفضها عما تم الاتفاق عليه ربما لا يعطيه شيئا يلجأه الى ان يفر الى اهله دون ان يأخذ شيئا. هؤلاء يكون الله تعالى يوم القيامة - [00:04:50](#)

والعياذ بالله. لانهم خانوا هؤلاء الاجراء. لو انه ترك من العمل ادنى شيء لاقام عليه الدنيا وهو مع ذلك يأكل اجره ولا يبالي نسأل الله العافية. ثم قال وعن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:05:20](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله ان احق ما اخذتم عليه اجرا اولا لنعرف كلمة اجرا من الذي نصبها اه - [00:05:40](#)

ولحد اي نعم المفعول اخذ. وهي في اول وهلة يظن الظان انها تمييز. لانها وقعت بعد اسم التفصيل لكن ليس كذلك يعني ان احق شيء اخذتم عليه اجرا كتاب الله هو خبر ان. هذا احق ما يؤخذ عليه الاجر - [00:06:10](#)

كتاب الله وهذا اتى به المؤلف في باب الاجارة ليستدل به على جواز اخذ الاجرة على القرآن. وقول كتاب الله نسبه الله نسبه الى الى الله كما نسبه الله تعالى الى نفسه في عدة آيات لانه تكلم به سبحانه وتعالى. فالقرآن - [00:06:30](#)

كلام الله تكلم به وكتب في الصحف التي في ايدي الملائكة كتب كذلك في الصحف التي بايدينا. فسمي كتاب الله. ولا نعلم ان الله

كتبه سبحانه وتعالى بيده وانما كتب سبحانه وتعالى التوراة - 00:07:00

بيده كما قال تعالى وكتبنا له في اللوح من كل شيء. طيب اه الاخذ على كتاب الله يشمل او بالاصح له ثلاث صور. له ثلاث صور

الصورة الاولى ان يأخذ اجرا على التلاوة. على مجرد التلاوة - 00:07:25

الصورة الثانية ان يأخذ اجرا على تعليم القرآن. الصورة الثالثة ان يأخذ اجرا على الاستشفاء به. هذه ثلاث صور فايها المراد نقول ان

السنة دلت على ان المراد بذلك صورتان الصورة الاولى التعليم والسورة الثانية الاستشفاء اما مجرد التلاوة - 00:07:55

فان الدالة تدل على تحريم ذلك طيب مثال التلاوة ما يصنعه بعض الناس الان من انه اذا مات الميت اتوا بقارئ يقرأ القرآن يقولون انه

لروح الميت. وهذا العمل حرام - 00:08:31

حرام لانه لا يجوز اخذ القرآن على اخذ الاجرة على مجرد القراءة. وهو كذلك بدعة لان السلف لن نكون يفعلونه. فهو حرام من جهة

اخذ الاجرة على القراءة. ومن جهة كونه - 00:08:56

بدعة ولهذا يعتبر صرف المال لهذا العمل اضاعة للمال اضاعة للماء ولا يجوز لاحد ان يفعل ذلك فان قال المال بعد انتقاله من الميت؟

قلنا نعم هو لك. لكن اضعته. واضاعة المال حرام. فكيف اذا كان - 00:09:14

في الورثة قصار. واخذ هذا من نصيبهم يكون اشد واشد. ثم ان الميت لن ينتفع بهذه القراءة لن ينتفع باهل القراءة حتى على القول

بان الميت اذا قرأ له شيء وجعل آآ نفعه فانه في هذا لا - 00:09:43

به لماذا؟ لان القارئ ليس له اجر ووصول الاجر الى الميت فرع عن ثبوت الاجر للقارئ. والقارئ هنا لا اشر له طيب لانه اراد بعمل

الآخرة الدنيا وكل عمل للآخرة فانه لا يجوز ان يجعل - 00:10:03

الدنيا لقول الله تعالى من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم اعمالهم فيها وهم فيها لا يبخسون اولئك الذين ليس لهم في

الآخرة الا النار وحبط ما صنعوا فيها وباطل ما كانوا يعملون. اذا هذا القسم وهذه الصورة - 00:10:31

حرام ولا حرام؟ حرام بدليل الآية التي سقتها لكم. الصورة الثانية ان يأخذ على القرآن اجرا على تعليمه على تعليمه يقول انا اعلمك

كل جزء بكذا او كل سورة مقدارها خمس صفحات بكذا - 00:10:56

او ما اشبه ذلك. فهذا جائز هذا على قول الراجح جائز لدخوله في عموم قوله ان احق ما اخذتم عليه اجرا كتاب الله. ولان

النبي صلى الله عليه وسلم قال للرجل - 00:11:20

الذي طلب منه ان يزوجه المرأة التي وهبت نفسها للرسول صلى الله عليه وسلم. قال له الت مسلها مهرا ولو خاتما من فقال لا ليس

لم اجد شيئا الا ازارني - 00:11:43

فقال امعك شيء من القرآن؟ قال نعم. سورة كذا وكذا. قال فعلمها. فقد زوجتكها بما معك من القرآن في مناعك من القرآن فجعل ما

تعليمه لها ليش؟ مهرا والمهر لا يكون الا مالا لقوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم ان تبتغوا باموالكم. واذا كان مالا - 00:12:00

صح عقد الاجرة عليه. صح عقد الاجرة عليه. اذا فتعليم القرآن يجوز اخذ الاجرة عليه حتى مع المعاقدة مع المعاقدة بان يقول لا

اعلمك الا بكذا. اما المكافأة على التعليم فلا شك - 00:12:34

كيف الجواز - 00:12:54